دليل لا على طريق المتكلمين كما قال الاعرابي
البعر تدل على البعير واثار الاقدام تدل
على المسير فسماء ذات ابراج وارض ذات فجا
ج افلا يدلان على اللطيف الخبير اوعن دليل كامن
في نفسه لم يستطع التعبير عنه اه من ضم
الدراية للعلامة السيد جمال الدين محمد الحافظ
المكي على منظومة النقاية ولما كانت مباحث
هذا الفن تتوقف على معرفة اقسام الحكم العقلي
الثلاثة اعني الوجوب والاستحالة والجواز
بدا ببيانها غير واحد واسعهم بقوله اقسام
حكم العقل الخ نسبة الحكم للعقل من نسبة
الشيء لالته اي فالحكم الذي العقل والحاكم هو النفس
وخرج بالعقل الشرعي فان خطاب الله تعالى
المتعلق بافعال المكلفين بالطلب او الاباحة او
الوضع لهما والعادي فانه اثبات امر لامر او نفيه
عنه بواسطة التكرار بينهما على الحس كاثبات
ان النار محرقة وان الطعام مشبع مع جواز التخلف
بافتى الوجوب وهو عدم قبول الثبوت والانتفاء
بالدرج للوزن وهو عدم قبول الثبوت والجواز
وهو قبول الثبوت والانتفاء وسياتي ايضا انشاء الله
تعالى في تعريفها كون رغوب اي كثير الرغبة في طلب
العلوم النافعة وهو تتميم وواجب شرعا
اي وجوبا شرعيا خلافا للمعتزلة القائلين ان
معرفة الله تعالى واجبة بالعقل على المكلف من

المقلين

الثقلين الانس والجن والتكليف الزام ما
فيه كلفة فلا تكليف بالمندوب وترك المكروه
على الصحيح ولا بالمباح اتفاقا والمكلف من الا
نس البالغ العاقل الذي بلغته الدعوة واما
الجن فهم مكلفون من حين الخلقة معرفة
الله ابتدا اي اولا اي ان معرفة الله تعالى
اول واجب على المكلف اذ جميع الواجبات
متوقفة عليها والمعرفة والعلم بمعنى واحد
على الصحيح فاعرفا انها واجبة بالشرع
لا بالعقل كما مر ولما كانت معرفة الله تعالى
عبارة عن معرفة ما يجب في حقه تعالى
وما يستحيل وما يجوز لا معرفة حقيقة
الذات العلية لعدم امكان ذلك ولعدم
تكليفنا بذلك فسر المعرفة بما هو المراد
فقال اي بعرف الواجب اي الثابت
اي الذي لا يقبل الانتفاء في حقه تعالى
والمحالا اي المستحيل في حقه تعالى وهو ما لا
يقبل الثبوت مع معرفة جايز في حقه اي
في الامر الحق الذي ينسب اليه تعالى وقد حذفه
من الاولين لدلالة الثالث عليه كما قدرناه
فيهما و واجب شرعا على المكلف مثل ذا اي
معرفة مثل هذا المذكور من الواجب
والمستحيل والجايز اي في مطلق ما ذكر
بقطع النظر عن الحقايق والادلة في حق الله

Copyright King Saud University